

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
٣	دور الانعقاد
٦٢٤	رقم الوثيقة

State of Kuwait



دولة الكويت

١١ ديسمبر ٢٠١٤

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعهد ..

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق ، بتعديل المادة (٣) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية والاتحادات والأندية الرياضية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ...

مقدم الاقتراح

سعدون حماد العتيبي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على السادة الأعضاء

١٤/١٢/٢٠١٤

اقترح بقانون

بتعديل المادة (٣) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧

بشأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية

والاتحادات والأندية الرياضية

- بعد الاطلاع على الدستور .
 - وعلى المرسوم بالقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٨ في شأن الهيئات الرياضية والقوانين المعدلة له ،
 - وعلى المرسوم بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٢ بإنشاء الهيئة العامة للشباب والرياضة ،
 - وعلى القانون رقم ٥ لسنة ٢٠٠٧ في شأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية والاتحادات والأندية الرياضية والقوانين المعدلة له ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة (٣) من القانون رقم ٥ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه النص التالي:

مادة (٣)

يجوز لمجلس إدارة الهيئة العامة للشباب والرياضة تشكيل لجنة محايدة للإشراف على الانتخابات.

ولكل عضو من أعضاء الجمعية العمومية للنادي الذين يحق لهم المشاركة في انتخابات النادي أن يعطي صوته لعضو واحد من المرشحين لعضوية مجلس إدارة النادي ، ويعتبر التصويت لأكثر من عضو باطلاً.

ويعتبر فائزاً بعضوية مجلس الإدارة من يحصل على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت ، فإن تساوى اثنان أو أكثر في أدنى القائمة وكان ذلك يشكل زيادة في العدد المطلوب لعضوية مجلس إدارة النادي اقترعت لجنة الانتخابات بينهم لتحديد الفائز.

State of Kuwait



دولة الكويت

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون بتعديل المادة (٣)

من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن

تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية

والاتحادات والأندية الرياضية

تمر رعاية الشباب بشكل عام والحركة الرياضية بشكل خاص بمرحلة أضحت فيها الحاجة ملحة لإعادة النظر في مسارها وتهيئة البيئة والمناخ المناسبين للوصول إلى الأهداف المنشود تحقيقها من هذا القطاع المهم ، وإذ كان الأمر يتطلب مراجعة التشريعات التي ترتبط بتنظيم أوجه العمل في هذا القطاع والعمل على دراسة كافة المعوقات التي تواجه هذا القطاع وخاصة فيما يتعلق بتشكيل مجالس الإدارات ، وذلك لأهمية تلك المجالس حيث إنها الجهة التي تقع عليها مسؤولية ما يتطلع إليه الجميع من دور ريادي ، وللدفع بإمكانيات الشباب وإبداعهم في المجال الرياضي والثقافي والاجتماعي.

لذا فقد أعد هذا الاقتراح بقانون الذي قضت المادة الأولى منه بأن يستبدل نص المادة (٣) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية والاتحادات والأندية الرياضية بنص يجيز لكل عضو من أعضاء الجمعية العمومية للنادي الذين يحق لهم المشاركة في انتخابات النادي أن يعطي صوته لعضو واحد من المرشحين لعضوية مجلس الإدارة ، ويعد باطلاً التصويت لأكثر من عضو ، ويعتبر فائزاً بعضوية مجلس الإدارة من يحصل على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت ، فإن تساوى اثنان أو أكثر في أدنى القائمة وكان ذلك يشكل زيادة في العدد المطلوب لعضوية مجلس إدارة النادي اقترعت لجنة الانتخابات بينهم لتحديد الفائز .